



الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية و البيئة
بلدية قصورالساف

محضر جلسة الدورة العادية الثالثة لسنة 2019

المنعقدة بتاريخ 31 أوت 2019

عملا بمقتضيات القانون الأساسي للبلديات عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

والمقتضى استدعاء فردي لكافة أعضاء المجلس البلدي و تعليق لافتات و إعلانات و التنزيل بموقع التواصل الإجتماعي للبلدية عقد المجلس البلدي لبلدية قصورالساف دورته العادية الثالثة لسنة 2019 بتاريخ السبت 31 أوت 2019 و بداية من الساعة العاشرة صباحا بقصر البلدية و ذلك برئاسة السيد عبد الحميد البوزيدي رئيس المجلس و بحضور الأعضاء السادة:

- نفيسة بن طاهر
- أحمد اللخمي
- فوزي حنور
- هيفاء عبد المولي
- منصف البكوش
- عبد العزيز البكوش
- فتحي فضيلة
- البشير زايد
- محمد هشام ابن الفضل
- توفيق الشايب
- عبد السلام الزراع
- نظام بن فضل
- ياسمين بوحرب
- وائل كشاد
- سحر فضيلة
- وصال الشاهد
- إيمان الحاج صالح

• منجي العايدي

تغيب عن الجلسة السادة:

- آمال بن رجب

- شهرزاد بن عمر

- محمد هشام بن فضل

- نسرين بن فطيمة

- ايناس خليفة

- إكرام فضيلة

كما حضر الجلسة جمع من المواطنين ومكونات المجتمع المدني.

كتب الجلسة السيد نبيل معاوي الكاتب العام للبلدية.

إفتتح الجلسة السيد رئيس البلدية مرحبا بكافة الحضور مبيّنا أن النصاب القانوني متوفر لإنعقاد هذه الجلسة مرحبا بالسيد المنجي العايدي المستشار البلدي الجديد عن قائمة التحدي اثر هذا قام المجلس و الحاضرون بالترحم و بتلاوة الفاتحة على روح سيادة رئيس الجمهورية محمد الياجي قائد السبسي الذي وافته المنية بتاريخ 25 جويلية 2019 . و قد بين السيد رئيس البلدية أن الجلسة تتعقد بعد عقد المجلس للدورة التمهيدية بتاريخ 30 جوان 2019 مع المواطنين للإطلاع على مقترحاتهم و أرائهم التي تمّ تداولها في إطار اللجان و المكتب البلدي الذي صادق على جدول الأعمال التالي لعرضه على أنظار المجلس .

(1) المصادقة على محضر جلسة الدورة العادية الثانية لسنة 2019 المؤرخة في 25 ماي 2019.

(2) توصيات المكتب البلدي المنبثقة عن اللجان

(3) سير المشاركين مع البلديات

(4) سير الإستخلاصات

(5) المصادقة على كراس شروط الأسواق و تحديد السعر الإفتتاحي

(6) النظر في كراس شروط تتعلق بكراء محلات بالسوق الحرفية

(7) المصادقة على كراس شروط تتعلق بكراء الملعب البلدي لفائدة أكاديمية خاصّة

(8) المصادقة على تسوية حديقة عمر البجاوي و حديقة التليلي في إطار الإشغال الوقتي

و على كراس الشروط المعدّ في الغرض

(9) المصادقة على كراء محلّ بالدي بالمرارة

1) المصادقة على محضر جلسة الدورة العادية الثانية لسنة 2019

المؤرخة في 25 ماي 2019 :

عرض السيد رئيس البلدية على أنظار المجلس محضر جلسة الدورة العادية الثانية لسنة 2019 للمصادقة على محضر الجلسة برمته.

- و بعد المداولة و النقاش صادق أعضاء المجلس على محضر الجلسة مع إحتفاظ المستشار نظام بن فضل بصوته و ذلك بعد إضافة التعديلات التالية التي تمّ السهو عنها عند كتابة المحضر .
- إقتناء المعدات و التجهيزات اللازمة في إطار تكوين وحدة اتصال فاعلة بالبلدية .
 - تحسين موقع الواب و تطويره.
 - عدم مصادقة المستشارين منصف البكوش و عادل فضيلة بالنسبة لمعلوم تعديل الكراء لمقهي هاجر

2) توصيات المكتب البلدي المنبثقة عن اللجان :

بين السيد رئيس البلدية أنه قد تمّ و في إطار المكتب دراسة محاضر جلسات اللجان التي جاءت بجملة من المقترحات التي منها ما يدخل في مزيد التنظيم و السير العادي للعمل البلدي و التي وافق المكتب على انجازها بالتنسيق مع الإدارة البلدية و منها ما يتطلب مصادقة المجلس و ذلك حسب التوصيات التالية :

مجلس الدائرة البلدية بسلقطة

- الدعوة إلى تكوين لجنة لإيجاد حل نهائي و سريع بالنسبة للإشكال المتعلق بتوفير قطعة أرض لإنجاز محطة الضخ التي يتوقف عليها انجاز مشروع التطهير و تهذيب حي سلقطة المناوع.
- و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على إحداث هذه اللجنة برئاسة السيد بشير زايد.

لجنة الأشغال :

- المصادقة على الإنخراط في برنامج إعداد مشروع لتهيئة و تجديد المدينة العتيقة للمشاركة في مناظرة تهيئة المدن العتيقة الممول من طرف وزارة التجهيز و الإسكان ووزارة البيئة و الشؤون المحلية.
- و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على هذا المقترح.

لجنة الشؤون الاقتصادية و متابعة التصرف :

- التأكيد على تفعيل الإجراءات اللازمة المتعلقة بالانتصاب الفوضوي و الإستغلال العشوائي للرصيف و الطرقات و ذلك في أجل أقصاه تاريخ العودة المدرسية.
- و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على هذا المقترح.

- المصادقة على احداث سوق للإنتصاب بشارع حشاد و ذلك يوم الخميس .
و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على إحداث هذا السوق مع عدم مصادقة المستشار
سحر فضيلة.

-المصادقة على أعمال اللجنة المتعلقة بكراء محلات بالسوق اليومية الحرفية و ذلك بناءا على الشروط
التي تمّ التنصيص عليها بالإعلان و بكراس الشروط الموضوعة في الغرض .

و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على هذا المقترح

لجنة الفنون و الثقافة و التربية و التعليم :

- المصادقة على الإستعداد و الإعداد و تخصيص الإعتمادات اللازمة بالميزانية لإنجاز كرنفال سلقطة
بتاريخ 25 جويلية 2020.

و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على هذا المقترح.

لجنة النظافة و العناية بالبيئة و جمالية المدينة :

- المصادقة على التعاون مع الخواص و المنظمات في إطار الإشغال الوقتي للملك العمومي لإستغلال
و صيانة و تعهد حديقة البجاوي و حديقة أحمد التليلي .

و بعد المداولة تمّت المصادقة على اتمام الإجراءات بناء على كراس الشروط بالنسبة لحديقة
التليلي و عدم المصادقة على مقترح حديقة البجاوي.

و في حدود الساعة الثانية بعد الزوال تمّ رفع الجلسة التي بقيت مفتوحة و تم الإتفاق على
إتمامها في موعد لاحق ، و قد تمّ استئناف هذه الجلسة يوم الإربعاء 4 سبتمبر 2019 بداية من الساعة
الخامسة مساءا بقصر البلدية حسب جدول أشغال الدورة العادية الثالثة التي بقيت مفتوحة و ذلك
برئاسة السيد عبد الحميد البوزيدي رئيس البلدية و بحضور الأعضاء السادة :

- أحمد اللخمي

- فوزي حطور

- هيفاء عبد المولى

- منصف البكوش

- عبد العزيز البكوش

- فتحي فضيلة

- البشير زايد

- أمال بن رجب

- شهرزاد بن عمر

- عبد السلام الزراع

- نظام بن فضل

- ياسمين بوحرب

- وائل كشاد

- سحر فضيلة

تغيب عن الجلسة السادة :

- نفيسة بن طاهر

- توفيق الشايب

- محمد هشام بن فضل

- وصال الشاهد

- إيمان الحاج صالح

- نسرين فطيمة

- إيناس خليفة

- إكرام فضيلة

- منجي العايدي

و قد إفتتح الجلسة السيد رئيس البلدية مرحبا بكافة الحضور مبيّنا أن النصاب القانوني متوفر لإتمام جدول الأعمال المعروض على أنظار المجلس خلال أشغال دورته العادية الثالثة .

لجنة الديمقراطية التشاركية و الحوكمة المحلية و تكافؤ الفرص بين الجنسين :

= المصادقة على إمضاء شراكة مع جمعية شباب و ابداع و جمعية IRISE اللذان تقدّما بمطلب في الغرض المصادقة على الإتفاقية الإطارية العامة.

و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على هذا المقترح.

- الدعوة إلى تكوين لجنة المجتمع المدني طبق ما ينص عليه الفصل 78 من القانون الأساسي للجماعات المحلية و بناء على طلب تقدّم به المجتمع المدني في الغرض.

و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على إحداث اللجنة طبق ما ينصّ عليه الفصل 78 مع

تكليف لجنة الديمقراطية التشاركية بإتمام إجراءات و شروط و تركيبة هذه اللجنة و عرضها لاحقا على أنظار المكتب و المجلس.

- مع عدم مصادقة السيد فوزي حطور و إحتفاظ السيدين : أحمد اللخمي و نظام بن فضل

* متابعة سير المشاريع البلدية أوت 2019 :

متابعة سير المشاريع البلدية
أوت 2019

الملاحظات	الكلفة الأولية للمشروع (أد)	بيان المشاريع
مشاريع التهيئة و التهذيب		
إنطلقت أشغال و بلغت نسبة تقدم الأشغال حوالي 30 %	مليون دينار	تهيئة حي الحرابية (برنامج سنة 2018)
الإنطلاق في الأشغال مرتبط في بتوفير أرض لمحطة الضخ لفائدة الديوان الوطني للتطهير	6 مليون دينار	تهيئة و تهذيب حي سلقطة و المناقع
بصدد الدراسة التنفيذية	2.380 مليون دينار	تهيئة حي 23 مارس و جزء من جنان سيدي الطاهر
تم إحالة الملف لصندوق القروض قصد الموافقة النهائية	92	التنوير العمومي 2018
نسبة تقدم الأشغال حوالي 50 %	120	تهيئة الفسحة الشاطئية " المرسى 2
تم إعطاء الإذن لإنطلاق الأشغال	163	تغليف أرضية القاعة الرياضية
تم تعيين المقاول و في إنتظار إنطلاق الأشغال	555 أد	حفر البئر الارتوازية
مشاريع محلية		
تم إعداد الدراسات النهائية من طرف الديوان الوطني للمياه المعدنية .		تهيئة المحطة الإستشفائية سيدي علي المحجوب

مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية

تم عقد جلسات مع مكتب الدراسات و الإدارة الجهوية للتجهيز للنظر في المشروع ليتم عرضه لاحقا على أنظار المجلس.	25	مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمدينة سلقطة
--	----	--

مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمدينة قصور الساف	-	تم عقد جلسة عمل بوزارة التجهيز بتاريخ 29 جويلية 2019 لتحديد مناطق الصورة الجوية الخاصة بمثال التهيئة العمرانية بقصور الساف.
---	---	---

مشاريع لسنة 2019

تعبيد الطرقات 2019	262	إنطلقت الأشغال و بلغت نسبة تقدم الأشغال حوالي 30 %
التنوير العمومي	100	تم إعلان طلب العروض
تهيئة المستودع (القسط الثاني)	55	تم إعلان طلب العروض
إقتناء معدات نظافة	226	تم إقتناء شاحنة بسلم و BOBCAT
إقتناء سيارة إدارية	50	تم اقتناء سيارة
تهيئة المسلخ البلدي	20	في طور الدراسة كما تم إعداد ملف فني بقيمة 450 أد و إحالته لمصالح وزارة الجماعات المحلية و البيئة لتأهيل المسلخ البلدي
إقتناء تجهيزات للتنوير العمومي	13	تم إقتناء 20 فانوس و المواد الأولية لصيانة شبكة التنوير العمومي
تهيئة دائرة سلقطة	20	بصدد الإعلان عن الإستشارة
صيانة الطرقات	70	تم إقتناء كافة المواد الأولية للتدخل بصيانة الطرقات تم برمجة التدخل لتهيئة و صيانة الطرقات بساحة الإستقلال و تم إعلان طلب العروض

* متابعة سير عمليات الإستخلاص :

النسبة %	المقايض سنة 2019 2019/08/28	تقديرات سنة 2019	بيانات الموارد	الفصل	الفقرة
	168.954.862	220.000.000	المعلوم على العقارات المبنية	11-01	
	40.624.147	45.000.000	المعلوم على الاراضي غير المبنية	11-02	
		585.000.000	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية	12-01	
	352.398.257	465.000.000	المقايض الاعتيادية للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية	01	12-01
	-	120.000.000	المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية	02	12-01
	1.650.000	2.000.000	معلوم الاجازة الموظف على محلات بيع المشروبات		12-03
	48.239.325	111.000.000	مداخل الاسواق اليومية و الاسوعية و الظرفية		21-01

	1.500.000	10.000.000	مداخل أسواق الجملة	21-02
	-	-	مداخل لزمات المسالخ البلدية	22-01
	8.227.260	15.000.000	لزمة معلوم الذبح	01
	1.000.000	1.000.000	لزمة معاليم أخرى	03
	-	10.000.000	مداخل لزمة معلوم وقوف العربات بالطريق العام	22-03
	-	1.000.000	مداخل مختلفة من لزمة الملك البلدي	22-99
	-	1.000.000	المعلوم العام للوقوف	23-01
	-	1.000.000	المعلوم الخاص للوقوف	23-02
	-	-	المعلوم على رقم معاملات وكلاء البيع ومزودي سوق الجملة	23-03
	100.000	500.000	معلوم الدلالة	23-04
	-	-	المعلوم على الوزن والكيل العموميين	23-05
	-	1.000.000	معلوم الذبح	24-01
	23.200.000	40.000.000	معلوم الأشغال الوقتي للطريق العام	24-02
	4.000.000	2.000.000	معلوم وقوف العربات بالطريق العام	24-03
	26.216.500	55.000.000	معلوم اشغال الطريق العام بمناسبة حضائر البناء	24-04
	1.063.485	2.000.000	معلوم عن اشغال تحت الطريق العام	24-05
	11.690.000	10.000.000	معلوم الأشهار	24-06
	4.020.000	10.000.000	مداخل مختلفة	24-99
	12.996.000	15.000.000	معلوم التعريف بالامضاء	31-01
	5.247.500	5.000.000	معلوم الأشهاد بمطابقة النسخ للاصل	31-02
	20.385.500	25.000.000	معاليم تسليم بطاقات الحالة المدنية	31-03
	3.107.000	2.000.000	معاليم تسليم الشهادت والحجج الأخرى	31-99
	2.800.000	5.000.000	معلوم رخص اشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن	32-02
	4.421.000	4.000.000	معلوم رخص الحفلات المنظمة بمناسبة الأفراس العائلية	32-03
	-	1.000.000	معلوم رخص الحفلات العمومية	32-04
	32.045.200	55.000.000	معاليم رخص البناء	32-06
	-	-	معلوم رخص جولان سيارات الأجرة و السيارات المجهزة بعداد	32-07
	-	500.000	معاليم رخص نصب الات توزيع الوقود في الطريق العام	32-08
	4.320.000	3.500.000	معلوم رخص الدفن او اخراج الجثث	32-09
	4.501.000	3.500.000	معاليم رخص أخرى مسندة بمقتضى الترتيب الجاري بها العمل	32-99
	-	500.000	معلوم الإعتناء بفروع قنوات تصريف المواد السائلة	33-01
	21.773.200	14.000.000	معاليم الأيواء بمستودع الحجز	33-02
	-	-	المعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي	33-03
	-	120.000.000	المقاييس الإعتيادية للمعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي	01
	-	60.000.000	المبالغ المتأتية من المعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي بإعتداد آلية التعديل لصندوق التعاون بين الجماعات المحلية	02
	-	4.000.000	معاليم مقابل رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية او الصناعية او المهنية	33-04
	7.810.881	1.000.000	معاليم أخرى مقابل اسداء خدمات	33-99
	1.500.000	4.000.000	معاليم إشغال الملك العمومي البحري	40-01
	-	500.000	المعلوم على العروض الظرفية	40-02
	1.125.000	1.000.000	المساهمة في انجاز ماوي جماعية لوسائل النقل	40-04
	-	1.000.000	مداخل الملاعب و القاعات الرياضية	51-03
	-	500.000	مداخل العقارات المعدة لنشاط فلاحي	07
	115.271.800	210.000.000	مداخل كراء عقارات معدة لنشاط تجاري	52-01

52-02	مداخيل كراء عقارات معدة لنشاط مهني	30.000.000	15.613.667
52-03	مداخيل كراء عقارات معدة لنشاط صناعي	8.000.000	7.063.371
52-04	مداخيل كراء عقارات معدة لنشاط فلاحي	500.000	-
52-05	مداخيل كراء عقارات معدة للسكن	5.000.000	3.007.789
52-06	مداخيل كراء المنابت والحدائق والمنزهات ومراكز الترفيه	10.000.000	-
52-07	مداخيل كراء الملاعب و القاعات الرياضية	1.000.000	2.460.000
52-09	مداخيل كراء المسارح	500.000	-
52-11	مداخيل كراء التجهيزات و المعدات	1.000.000	-
52-12	مداخيل منح التريات بالمقابر	1.000.000	-
52-99	مداخيل كراءات أخرى	2.000.000	-
53-01	محاصيل بيع العقارات	-	-
53-02	محاصيل بيع الاثاث الذي زال الانتفاع به	5.000.000	-
53-99	محاصيل البيوعات الاخرى	-	-
60-01-01	الدعم السنوي بعنوان التسيير	1.100.00	1.160.846.000
60-01-04	مساهمة الدولة بعنوان الآلية 16	170.000.000	42.000.000
60-02	موارد منقولة من فواضل العنوان الاول	90.000.000	90.000.000
60-03	منح ومساهمات مخصصة للتسيير	10.000.000	150.000.000
60-03-01	منح و مساهمات داخلية أخرى مجمعة للتسيير	-	-
60-06	مداخيل المخالفات لترتيب حفظ الصحة والشرطة الصحية	1.000.000	1.461.125
60-07	مداخيل المخالفات للتراتب العمرانية	1.000.000	6.056.000
60-08	مقايض مترتبة عن تسوية العمليات الخارجة عن الميزانية	-	-
01	مقايض من ايداعات غير معرفة	-	-
02	مبالغ مترتبة عن سقوط الحق بمرور الزمن	-	-
03	مقايض أخرى	-	-
60-09	استرجاع مصاريف اصلاح الطرقات والارصفة	2.000.000	-
60-11	التبرعات والوصايا	-	-
60-99	مداخيل مالية اعتيادية أخرى	-	-
01	مبالغ بعنوان مصاريف ادارة وتصرف واستخلاص لفائدة الغير	5.000.000	5.319.533
02	مبالغ مستخلصة بمقتضى احكام	-	-
03	خطايا التأخير المنجرة عن انجاز الصفقات العمومية	2.000.000	-
99	مداخيل مختلفة	1.000.000	-
% 78	الجملة =	3.100.000.000	2.414.015.402

* المصادقة على كراس الشروط و كراء الأسواق البلدية لسنة 2020 :

المعروض على أنظار المجلس المصادقة على إستنزام الأسواق البلدية لسنة 2020 في إطار بنة عمومية و ذلك حسب كراس الشروط النموذجية المضبوطة في الغرض و اقتراح السعر الإفتتاحي لمختلف الأسواق البلدية المستلزمة.

ع/ر	بيان السوق	السنة			السعر الإفتتاحي المقترح (أد)	معدل الثلاث سنوات
		2019	2018	2017		
1	السوق الأسبوعية	114.330	111.100	66.000	100	97.143
2	سوق الذبح و الجلود	14.000	15.350	12.500	14	13.950
3	سوق السمك بسلقطة	10.100	7.000	5.100	10	7.400
4	سوق الخميس	-	-	-	15	-

و بعد المداولة و النقاش صادق أعضاء المجلس على كراس الشروط و على مقترح السعر الإفتتاحي.

كراس شروط يتعلق بكراء محلات بالسوق الحرفي

عرض السيّد رئيس البلدية على أنظار المجلس مقترح كراس شروط يتعلّق بكراء

محلات بالسوق الحرفية و ذلك حسب المقترح التالي :

الفصل الأول : خصصت البلدية سوق حرفية كائنة بنهج ابن خلدون ينتصب بها أصحاب الصناعات الحرفية و التقليدية.

الفصل الثاني : خصص هذا الكراس لضبط شروط إسناد و تسويغ محلات و مناصب بالسوق الحرفية لفائدة أصحاب المهن و الصناعات الحرفية و التقليدية و ذلك في إطار خلق سوق لأصحاب هذه المهنة و التشجيع على الإستثمار في هذا المجال و خلق مواطن الشغل.

الفصل الثالث : على أصحاب المهن و الصناعات التقليدية تقديم ملف إلى البلدية للحصول على محلّ بهذه السوق يتضمن جملة من الوثائق المتمثلة خاصة في :

- مطلب

- شهادة عمل أو خبرة في مجال الحرف و الصناعات التقليدية.

- بطاقة إرشادات تسحب من البلدية.

- شهادات تكوين في مجال الحرف و الصناعات التقليدية من مؤسسات مختصة .

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

- شهادة إبراء من الأديارات البلدية.

الفصل الرابع : يتمّ الإختيار الأولي لأصحاب المهنة الذين تقدّموا بملف للحصول على دكان من قبل لجنة الشؤون الاقتصادية التي تدعو من ترى فائدة في حضوره.

الفصل الخامس : حدّد معلوم كراء الدكان الواحد بـ 50د للشهر و معلوم كراء المناصب بـ 35د شهريا.

الفصل السادس : يقع الإختيار على المنتفعين بالمحلات بناء على معايير موضوعية تتمثل خاصة في :

- تقديم مطلب يتضمن كافة الوثائق المنصوص عليها بالفصل الثالث في الأجال القانونية.

- عدم تخلد ديون بزمّة صاحب المطلب.

- إعطاء الأولوية بالنسبة للذين لا يتمتعون بمحلات بلدية أو قرارات إشغال أخرى.

كما تحرص لجنة الفرز على تعدّد و تنوّع الأنشطة بالسوق و كذلك الحالة الإجتماعية لصاحب المطلب.

الفصل السابع : يتعهد أصحاب المحلات بخلّاص معالم التنوير و الماء و التطهير و كل مصاريف الصيانة و التنظيف.

الفصل الثامن : يكون المتسوقين للمحلات و المناصب بالسوق لجنة أو نقابة تتعهد بالإشراف على عمليات النظافة و الحراسة و الصيانة و التسيير بالسوق.

الفصل التاسع : يمكن لأصحاب المحلات و المناصب القيام ببعض التحسينات و الأشغال التي يتطلبها استغلال المحل و ذلك بمقتضى ترخيص كتابي مسبق من البلدية مع المحافظة على النمط المعماري للمكان.

الفصل العاشر : يتعهد المستغل بتسهيل كل إجراءات المراقبة و المتابعة التي تقوم بها البلدية و المصالح و الإدارات المختصة.

الفصل الحادي عشر: لا يمكن لأي متحصل على دكان أو منصب استغلاله إلا بصفة مباشرة و لا يمكن توكيل أي كان أو إحالة الإستغلال لغيره.

الفصل الثاني عشر : على كل مستغل احترام كافة الترايب القانونية و الإلتزام التام و المطلق في استغلال المحل في الغرض الذي خصص له و دون ادخال أية فصول أو مواد تجارية أخرى.

الفصل الثالث عشر : حددت مدة التسويغ لمدة سنة قابلة للتجديد مع إضافة 5 % . و يمكن للبلدية في صورة معابنتها لمخالفة كراس الشروط أو عدم استغلاله للمحل التتبيه عليه كتابيا ثم فسخ العقد بعد شهر من التتبيه ، و اسناد المحل لغيره ممن يرغب في الإنتصاب.

الفصل الرابع عشر : لا يمكن لأي متسوق المطالبة بجبر الضرر أو استرجاع التجهيزات التي قام بها في المحل و ذلك عند خروجه بصفة إرادية أو عند فسخ العقد من البلدية لعدم احترامه بنود كراس الشروط و العقود.

الفصل الخامس عشر : يتم إمضاء عقد مع كل شخص وافقت البلدية على تسويغه محلا.

و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على كراس الشروط المقترح.

كراس شروط

يتعلق بكراء الملعب البلدي

عرض السيد رئيس البلدية على أنظار المجلس كراس شروط يتعلق بكراء الملعب البلدي

و ذلك حسب المقترح التالي :

الفصل الأول : يحدد هذا الكراس شروط كراء و استغلال الملعب البلدي لبلدية قصور الساف من طرف أحد الأكاديميات الخاصة لممارسة نشاط كرة القدم لفائدة الأطفال.

الفصل الثاني : يتم اختيار المتسوق بناء على بثة عمومية يتقدم لها كافة المشاركين أو اعتمادا على الظروف المتعلقة.

الفصل الثالث : على المشاركين في البثة تقديم ملف فني يتضمن الوثائق التالية :

- خلاص 10 % من السعر الإفتتاحي.

كراس شـــــــــــــــــروط

إشغال ملك عمومي بلــــدي

حديقة البجاوي بشارع الهادي شاكر بقصورالساف

عرض السيّد رئيس البلدية على أنظار المجلس كراس شروط يتعلق بالإشغال

الوقتي لحديقة البجاوي و ذلك حسب المقترح التالي :

الفصل الأول : وضع هذا الكراس لضبط شروط تسويغ حقوق إستغلال معالم البلدية الموظفة على استغلال الفضاءات الترفيهية و حرصا على الصيانة و العناية بالمناطق الخضراء و المناطق العمومية بمدينة قصورالساف ، و بهدف تحقيق الوظائف المتعلقة بالترفيه و لإيجاد موارد إضافية للبلدية يعهد إستغلال و إنجاز و تطوير مكونات و عناصر التهيئة الحديقة العمومية الكائنة شارع الهادي شاكر بقصورالساف و المعروف بحديقة الشهيد البجاوي كليا إلى ذات مادية أو معنوية خاصة أو جمعية أو منظمة و ذلك بمقتضى قرار إشغال للملك العمومي وفق أحكام التشريع الجاري به العمل.

الفصل الثاني : يتم إختيار المستفيد من الإشغال الوقتي الذي يعهد إليه تهيئة و إنجاز و إستغلال الحديقة الكائنة قبالة البئر بشارع شاكر سواء بعد الدعوة إلى المنافسة من قبل بلدية قصورالساف في نطاق بثة عمومية أو بعد الإختيار المباشر من طرف البلدية و في إطار الشروط الواردة بهذا الكراس ، و يقع إيراد قرار في الإشغال يضبط شروطه و الإلتزامات المحمولة على الشاغل و واجباته و مدة الإستغلال.

الفصل الثالث : تتمثل الحديقة الكائنة بشارع شاكر بقصورالساف التي تسمح 1850 م م و هي حديقة مسيجة و مهيئة تحتوي على فضاءات خضراء مسجرة و ممرات مبلطة و نافورة و تنوير تجميلي و ماء صالح للشرب و شبكة ري المساحات الخضراء و الأشجار يحدّها :

- شرقا : طريق

- غربا : طريق

- جوفاً : طريق

- قبلة : طريق

الفصل الرابع : يتمثل موضوع الإشغال الوقتي لهذه الحديقة في :

- تهيئة و صيانة المساحات الخضراء و الأشجار بالحديقة.

- تركيب معدات للألعاب و الترفيه داخل فضاء الحديقة.

- صيانة البوابة و السور الداخلي و الخارجي و كافة التجهيزات الداخلية.

- وضع كراسي و طاولات و تقديم مشروبات.

الفصل الخامس : يقوم المبتت له أو السند الحصول على التراخيص و الشهادات اللازمة قبل بداية الأشغال.

الفصل السادس : يتعين على المبتت له أو المسد له عند مباشرة استغلاله الحديقة أنفة الذكر احترام

الشروط التالية :

- دفع معلوم الأشغال في الآجال المحددة بالعقد.

- إستغلال الحديقة الكائنة بصفة مباشرة و شخصية.

- الإمتناع عن استغلال العقار لغير الغرض الذي أعده.

- الإمتناع عن تسويغ أي جزء من أجزاء الحديقة.

- الإمتثال للشروط و الإلتزامات المنصوص عليها بالتشريع و الترتيب الجاري بها العمل و كراس

الشروط و قرار الأشغال.

- عدم إدخال أي تغيير على عناصر برنامج التهيئة المقدم.

- المحافظة على المحيط الطبيعي بالحديقة الكائنة بما يحتويه من مناطق خضراء و أشجار و تجهيزات

و السعي إلى تمينه و إثرائه.

- الإمتناع عن لعب الورق بالحديقة .

الفصل السابع : يتعين على المبتت له أو السند له في إطار ضمان حسن استغلال عناصر و مكونات

الحديقة موضوع الأشغال ، التعهد بكل الأعمال التي تضمن حمايتها و سلامة روادها خاصة بـ :

- صيانة و تعهد الغراسات (تقليم الأشجار ، قصّ الكأ و سقيه ، غرسة نباتات الزينة و قلع الأعشاب

الطفيلية) .

- الحراسة و النظافة و رفع الفضلات.

- صيانة و تعهد التجهيزات من نافورة و تنوير تجميلي .

- تحمل مصاريف إستغلال مكونات و أجزاء الحديقة في حدود قرار الأشغال.

- إحترام شروط السلامة و الصحة و المحافظة على البيئة و مواردها طبقا للتشريع و الترتيب الجاري بها

العمل.

- الإلتزام بإصلاح الأضرار التي قد تتجم عن استغلال محلّ بالإلتزامات الواردة بكراس الشروط هذا.

الفصل الثامن : يتعهد المبتت له أو السند له بتسيير عمليات المراقبة الدورية أو الإستثنائية التي تقوم بها

البلدية من حيث تسهيل دخول أعوان المراقبة في أي وقت كان من أوقات الفتح أو خارجها و التأكد من

حسن تنفيذ مقتضيات كراس الشروط هذه و قرار الإشغال و بتمكين المراقبين من كل الوثائق اللازمة لذلك و المتصلة بجميع أوجه إنجاز الأشغال أو إستغلال الحديقة و إسداء الخدمة داخله.

كما يتعهد المبتدئ له بتسهيل عمليات المراقبة التي تقوم بها الإدارات المختصة في إطار التراخيص الإدارية التي تحصل عليها.

الفصل التاسع : حدّدت مدّة الإستغلال لسنة قابلة للتجديد بعد تقديم مطلب في الغرض قبل إنتهاء الأجل بـ 5 أشهر و الموافقة عليه و يلتزم المستغل بالقبول لكلّ زيادة في المعاليم البلدية المنجزة عن هذا الإستغلال بدون تحفظ و المقدرة بـ 5 % سنويا . كما أن مدّة استغلال الحديقة لا تمكنه من الحقّ التجاري.

الفصل العاشر : عند إخلال المستفيد بقرار الترخيص بواجباته أو بأحد فصول هذا الكراس أو ارتكاب ما يخلّ بالأخلاق الحميدة أو تأخير في دفع المعاليم البلدية لإستغلال الحديقة فإنّه يحقّ للبلدية إلغاء قرار الترخيص في الحال و دون سابق إعلام.

الفصل الحادي عشر: لا يمكن للمنتفع بقرار الإستغلال المطالبة بأي حقّ من الحقوق أو قيمة التجهيزات و الإشغال التي تم إحداثها في صورة إلغاء قرار الإستغلال سواء بصفة إرادية من البلدية لأمر موضوعية أو نتيجة إخلاله بأحد بنود كراس الشروط.

الفصل الثاني عشر : إذا اقتضت مصلحة البلدية استعمال الحديقة لمشاريع أخرى ذات مصلحة عامة فإنّ المتسوّغ يغادر الحديقة بعد التنبيه عليه بدون قيد و لا شرط و لا يطالب بأي تعويض و لا تكتسب الحقّ التجاري.

الفصل الثالث عشر: يتحمل المتسوّغ جميع الأداءات و المعاليم الجاري بها العمل عند التسجيل و الإستغلال. و بعد المداولة لم يصادق أعضاء المجلس على مقترح كراء هذه الحديقة في إطار الإشغال الوقتي و على كراس الشروط المعدّ في الغرض.

كراس شروط

إشغال ملك عمومي بلدي

حديقة التليلي شارع أحمد التليلي بقصور الساف

الفصل الأول : وضع هذا الكراس لضبط شروط تسويغ حقوق إستغلال معاليم البلدية الموظفة على استغلال الفضاءات الترفيهية و حرصا على الصيانة و العناية بالمناطق الخضراء و المناطق العمومية بمدينة قصور الساف ، و بهدف تحقيق الوظائف المتعلقة بالترفيه و لإيجاد موارد إضافية للبلدية يعهد إستغلال و إنجاز و تطوير مكونات و عناصر التهيئة الحديقة العمومية الكائنة شارع أحمد التليلي بقصور الساف

و المعروف بحديقة التليلي كليا إلى ذات مادية أو معنوية خاصة أو جمعية أو منظمة و ذلك بمقتضى قرار إشغال للملك العمومي وفق أحكام التشريع الجاري به العمل.

الفصل الثاني : يتم إختيار المستفيد من الإشغال الوقتي الذي يعهد إليه تهيئة و إنجاز و إستغلال الحديقة الكائنة بشارع أحمد التليلي سواء بعد الدعوة إلى المنافسة من قبل بلدية قصورالساف في نطاق بته عمومية أو بالظروف المغلقة بعد الإختيار المباشر من طرف البلدية و في إطار الشروط الواردة بهذا الكراس ، و يقع إبرام قرار في الإشغال يضبط شروطه و الإلتزامات المحمولة على الشاغل و واجباته و مدة الإستغلال.

الفصل الثالث : تتمثل الحديقة الكائنة بشارع أحمد التليلي بقصورالساف التي تسمح 1400 م م و هي حديقة مسيجة و مهيئة تحتوي على فضاءات خضراء مسجرة و ممرات مبلطة و ماء صالح للشرب يحدّها :

- شرقا : طريق

- غربا : طريق

- جوفاً : طريق

- قبلة : طريق

الفصل الرابع : يتم إنجاز و إستغلال و تطوير الحديقة المذكورة أعلاه وفق برنامج متكامل يتضمن منشآت و تجهيزات غير ثابتة حسب الشروط و المواصفات الفنية المعمول بها و مصادق عليه من طرف البلدية و يكون ذلك كما يلي :

- تركيز مشربة لا تتجاوز مساحتها 5 % من مساحة الحديقة تحتوي على عدد 2 دورات مياه و ذلك من مادة يسهل إزالتها و تفكيكها.

- تهيئة و صيانة المساحات الخضراء و الأشجار بالحديقة.

- تركيب معدات للألعاب و الترفيه داخل فضاء الحديقة.

- صيانة البوابة و السور الداخلي و الخارجي و كافة التجهيزات الداخلية.

الفصل الخامس : يقوم المبتت له أو السند بإستغلال الحديقة المذكورة حسب الشروط و المواصفات الفنية التي تضبطها البلدية لاحقا كما يمكن تقديم بديل للتهيئة يتم عرضه على البلدية للموافقة ، و يتعهد المنتفع بربط الحديقة بالشبكات العمومية الضرورية و بتوفير شروط الصحة و السلامة و الوقاية و يتعين عليه الحصول على التراخيص و الشهادات اللازمة قبل بداية الأشغال.

الفصل السادس : يتعين على المبتت له أو المسمد له عند مباشرة استغلاله الحديقة أنفة الذكر احترام الشروط التالية :

- دفع معلوم الإشغال في الأجال المحددة بالعقد.
- إستغلال الحديقة الكائنة بصفة مباشرة و شخصية.
- الإمتناع عن استغلال العقار لغير الغرض الذي أعده.
- الإمتناع عن تسويغ أي جزء من أجزاء الحديقة.
- الإمتثال للشروط و الإلتزامات المنصوص عليها بالتشريع و التراتيب الجاري بها العمل و كراس الشروط و قرار الإشغال.

- عد إدخال أي تغيير على عناصر برنامج التهيئة المقدم.
- المحافظة على المحيط الطبيعي بالحديقة الكائنة بما يحتويه من مناطق خضراء و أشجار و ألعاب و السعي إلى تميمه و إثرائه.

الفصل السابع : يتعين على المبتت له أو السند له في إطار ضمان حسن استغلال عناصر و مكونات الحديقة موضوع الإشغال ، التعهد بكل الأعمال التي تضمن حمايتها و سلامة روادها خاصة بـ :

- صيانة و تعهد الغراسات (تقليم الأشجار ، قص الكالأ و سقيه ، غرسة نباتات الزينة و قلع الأعشاب الطفيلية) .

- الحراسة و النظافة و رفع الفضلات.
- تأمين الأعوان و الغير و المعدات و التجهيزات لدى شركة تأمين مصادق عليها.
- تحمل مصاريف إستغلال مكونات و أجزاء الحديقة في حدود قرار الإشغال.
- إحترام شروط السلامة و الصحة و المحافظة على البيئة و مواردها طبقا للتشريع و التراتيب الجاري بها العمل.

- الإلتزام بإصلاح الأضرار التي قد تنجم عن استغلال محلّ بالإلتزامات الواردة بكراس الشروط هذا.

الفصل الثامن : يتعهد المبتت له أو السند له بتسيير عمليات المراقبة الدورية أو الإستثنائية التي تقوم بها البلدية من حيث تسهيل دخول أعوان المراقبة في أي وقت كان من أوقات الفتح أو خارجها و التأكد من حسن تنفيذ مقتضيات كراس الشروط هذه و قرار الإشغال و بتمكين المراقبين من كل الوثائق اللازمة لذلك و المتصلة بجميع أوجه إنجاز الأشغال أو إستغلال الحديقة و إسداء الخدمة داخله.

كما يتعهد المبتدئ له بتسهيل عمليات المراقبة التي تقوم بها الإدارات المختصة في إطار التراخيص الإدارية التي تحصل عليها.

الفصل التاسع : حدّدت مدّة الإستغلال لسنتين قابلة للتجديد بعد تقديم مطلب في الغرض قبل إنتهاء الأجل بـ 3 أشهر و الموافقة عليه و يلتزم المستغل بالقبول لكلّ زيادة في المعاليم البلدية المنجزة عن هذا الإستغلال بدون تحفظ و المقدرة بـ 5 % سنويا . كما أن مدّة استغلال الحديقة لا تمكنه من الحقّ التجاري.

الفصل العاشر : عند إخلال المستفيد بقرار الترخيص بواجباته أو بأحد فصول هذا الكراس أو إرتكاب ما يخلّ بالأخلاق الحميدة أو تأخير في دفع المعاليم البلدية لإستغلال الحديقة فإنه يحقّ للبلدية إلغاء قرار الترخيص في الحال و دون سابق إعلام.

الفصل الحادي عشر: لا يمكن للمنتفع بقرار الإستغلال المطالبة بأي حقّ من الحقوق أو قيمة التجهيزات و الإشغال التي تم إحداثها في صورة إلغاء قرار الإستغلال سواء بصفة إرادية من البلدية لأمر موضوعية أو نتيجة إخلاله بأحد بنود كراس الشروط.

الفصل الثاني عشر : إذا اقتضت مصلحة البلدية استعمال الحديقة لمشاريع أخرى ذات مصلحة عامة فإنّ المتسوِّغ يغادر الحديقة بعد التنبيه عليه بدون قيد و لا شرط و لا يطالب بأي تعويض و لا يكتسب الحقّ التجاري.

الفصل الثالث عشر : يتحمل المتسوِّغ جميع الأداءات و المعاليم الجاري بها العمل عند التسجيل و الإستغلال.

و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على مقترح كراء هذه الحديقة في إطار الإشغال الوقتي و على كراس الشروط المقترح.

*** المصادقة على كراء محلّ بلدي بالمرآكة :**

المعروض على أنظار المجلس المصادقة على كراء محلّ بلدي بجانب السوق اليومية للسماك مساحته 27 م² بالمرآكة لفائدة المواطن فوزي بن حسين موسى الذي تقدّم بمطلب في الغرض لإستغلاله في بيع قطع الغيار و بمقترح 1520 أد سنويا.

مع الإفادة و أنه تمّ إعلان بّنة عمومية لتسويق هذا المحلّ ثلاث مرّات متتالية و لم يتقدّم أي راغب.

كما أنّ السعر الإفتتاحي الذي قدرته أملاك الدولة لكراء هذا المحلّ هو 14000د سنويا.

و بعد المداولة صادق أعضاء المجلس على كراء هذا المحلّ مع عدم مصادقة السادة :

- فوزي حطور - أمال بن رجب - ياسمين بوحرب و إحتفاظ السيد المنصف البكوش.

مسائل مختلفة : _____

في إطار المسائل المختلفة تداول المجلس في جملة من النقاط المتمثلة خاصة في :

- إفتتاح السوق الجديد للسّمك بتاريخ 10 سبتمبر 2019 و غلق السوق القديمة بنهج ابن خلدون لمدة ثلاث

أشهر للصيانة ، و هي مناسبة لمقاومة الإنتصاب الفوضوي بشارع الهادي شاعر بالنسبة لباعة الخضّر

و الغلال و باعة الأسماك و تمكينهم من مناصب في السوق بصفة مجانية لمدة شهرين كفترة تجريبية .

- طلب عقد جلسة مع السيد الوالي للنظر في جملة من المشاريع المعطلة و الواجب إنجازها و المتعلقة

بالشباب والرياضة و مختلف القطاعات الأخرى.

- الإتفاق على فتح الدائرة البلدية بأولاد صالح سيدي عساكر بعد إتمام كافة الإجراءات و التجهيزات

و الترتيبات و ذلك بتاريخ السبت 7 سبتمبر 2019.

و بهذا ختمت الجلسة . _____

و حرر بتاريخ _____

